

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٩ لسنة ١٩٩٣

بشأن الرسوم القنصلية ونظام تحصيلها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام السلك الدبلوماسى والقنصلى الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٢ لسنة ١٩٨٣ بشأن تحديد الرسوم القنصلية ونظام تحصيلها والقرارات المعدلة له ؛

وعلى موافقة وزيرى الخارجية والمالية والوزراء المختصين ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعمل بالرسوم القنصلية المحددة بالجدول المرافق لهذا القرار ، ولوزير الخارجية بقرار منه زيادة الرسوم القنصلية بالنسبة إلى المعاملات الخاصة بالأشخاص الذين يحامون جنسية بعض الدول آخذاً بمبدأ المعاملة بالمثل .

(المادة الثانية)

تحصل بعثات التمثيل الخارجى لجمهورية مصر العربية الرسوم القنصلية بالعملة المحلية للدولة التى تعمل فيها كل منها ، ولا يجوز قبول هذه الرسوم بأية عملة أخرى إلا بقرار من وزير الخارجية .

وتحصل هذه الرسوم على أساس سعر التحويل المعلن للجنه المصرى بالعملة المحلية المشار إليها بالبنك المركزى المصرى أو على أساس السعر المحدد لهذه العملة بمقتضى الاتفاقيات الثنائية على أن يحدد السعر الأعلى بقرار من وزير الخارجية .

(المادة الثالثة)

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٢ لسنة ١٩٨٣ المشار إليه .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٤١٤ هـ
(الموافق ٩ سبتمبر سنة ١٩٩٣ م)

حسنى مبارك

جدول الرسوم القنصلية
المرفق بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٩ لسنة ١٩٩٣

الرسم القنصلي		نوع العمل القنصلي
قرش	جنيه	
		أولا :
		قيد أسماء المواطنين في السجلات القنصلية :
..	..	(١) قيد أسماء المواطنين اذا طلبوا ذلك خلال ستة شهور من بدء اقامتهم في دائرة البعثة .
٣٥	..	(٢) قيد أسماء المواطنين بعد انقضاء ستة شهور من بدء اقامتهم في دائرة اختصاص البعثة .
..	..	(٣) تجديد القيد في السجلات بناء على طلب المواطن في حالة تغيير البيانات الخاصة به .
		ثانيا :
		الاحوال الشخصية :
١٥٠	..	(١) عقد الزواج أو التماثق عليه اذا كان العداق غير مسمى .
١٤٠	..	(٢) عقد الزواج أو التماثق عليه اذا كان العداق مسمى .
٢٠٠	..	(٣) الطلق والفرقة بجميع أسبابها الشرعية .
٦٥	..	(٤) الاقرار بأمر من امور الزوجية .
..	..	(٥) اشهار الاسلام .
٤٥	..	(٦) الامتراك بالبنوة أو النسب أو نفى أيهما .

تابع
جدول الرسوم القنصلية

الرسم القنصلي		نوع العمل القنصلي
قرش	جنيه	
		ثالثا :
		<u>الشئون المدنية :</u>
		(أ) <u>البيع والملكية :</u>
٥٥	٠٠	(١) بيع المنقول أو رده باتفاق المتعاقدين أو التنازل عنه .
٨٠	٠٠	(٢) بيع العقار أو رده باتفاق المتعاقدين أو التنازل عنه .
٣٠	٠٠	(٣) البذل في المنقول .
٥٥	٠٠	(٤) البذل في العقار .
٣٠	٠٠	(٥) اقرار الغير بملكية منقول أو التصادق على ملكيته .
٥٥	٠٠	(٦) اقرار للغير بملكية عقار أو التصادق على ملكيته .
		(ب) <u>الهبة :</u>
٣٠	٠٠	(١) هبة المنقول أو الرجوع فيها .
٥٥	٠٠	(٢) هبة العقار أو الرجوع فيها .
		(ج) <u>الوصية :</u>
٠٠	٠٠	(١) الوصية في وجوه الخبير .
٣٠	٠٠	(٢) استلام وحفظ وصية رسمية تامة .
٣٠	٠٠	(٣) استلام وحفظ وصية مكتوبة بأكملها بخط الموصي ومؤرخة وموقعة منه .

(٣)

تابع
جدول الرسوم القنصلية

الرسوم القنصلية		شروع العمل القنصلي
قرش	جنيه	
٢٠	٠٠	(٤) سحب المومى وصيته .
٥٥	٠٠	(٥) فتح الوصية بواسطة القنصل بعد وفاة المومى بناء على طلب ذوى الشأن .
٠٠	٠٠	(٦) فتح الوصية بواسطة القنصل بعد مضي ثلاثة شهور على وفاة المومى بدون أن تتلقى البعثة طلبا بفتح الوصية من ذوى الشأن .
		(د) <u>الايجار :</u>
٣٠	٠٠	(١) ايجار العقار أو المنقول .
٣٠	٠٠	(٢) فسخ ايجار العقار أو المنقول أو التنازل عنه .
		(هـ) <u>الديون والرهن :</u>
٣٠	٠٠	(١) رهن المنقول .
٣٠	٠٠	(٢) التنازل عن الرهن .
٣٠	٠٠	(٣) فك الرهن فى العقار .
٣٠	٠٠	(٤) اقرار مدين .
٣٠	٠٠	(٥) اقرار بتحويل الدين أو التنازل عنه أو الرجوع فيه .
٣٠	٠٠	(٦) اقرار بقبض الدين .

تابع
جدول الرسوم القنصلية

الرسم القنصلي	نوع العمل القنصلي
قرش جنييه	(٧) <u>اشهادات متنوعة :</u>
٢٠	(١) التوكيلات المتعلقة بأمور الزوجية وميرها من الامور الخاصة بالمشئون المدنية .
٢٠	(٢) الاختام والاوراق استلامها ومباغتتها وتجديدها .
٢٠	(٣) كل اشهاد لم ينص عليه هذا الجدول ويكون موضوعه عن المشئون الخاضعة للرسوم القضائية ورسوم التوثيق في المواد المدنية .
	<u>رابعاً :</u>
	(١) التعديق على الامضاءات التي تحملها الوثائق والاشهادات الصادرة من سلطات جمهورية مصر العربية أو المحررات المعقد عليها من هذه السلطات :
٤٥	■ اذا تم التعديق ببعثاتنا التمثيلية بالخارج .
٢	■ اذا تم التعديق بمكاتب التمثيلات داخل جمهورية مصر العربية .
	(٢) التعديق على الامضاءات التي تحملها المحررات المعقد عليها من سلطات البلاد التي تؤدي لها القنامل أعمالها اذا كانت هذه المحررات ليست من الفواتير أو من الاشهادات التجارية :
٤٥	■ اذا تم التعديق ببعثاتنا التمثيلية بالخارج .
٢	■ اذا تم التعديق بمكاتب التمثيلات داخل جمهورية مصر العربية .
	(٣) التعديق على امضاء المواطنين الموقعين على محرراتهم التي يرغبون في تقديمها الى السلطات الرسمية :
٤٥	■ اذا تم التعديق ببعثاتنا التمثيلية بالخارج .

تابع
جدول الرسوم القنصلية

الرسوم القنصلية	نوع العمل القنصلي
قرش جنييه ٢ ٤٠	* اذا تم التعميق بمكاتب التعميقات داخل جمهورية مصر العربية . (٤) التعميق على الفواتير التجارية وشهادات جنسية البضائع :
١٣٥ ٠٠	* اذا تم التعميق ببعثاتنا التمثيلية بالخارج .
١٢ ٠٠	* اذا تم التعميق بمكاتب التعميقات داخل جمهورية مصر العربية .
	خامسا : الشهادات والمستخرجات وترجمة المستندات :
٠٠ ٠٠	(١) شهادات البقاء على قيد الحياة الخامسة بالمعاشات .
١٠٠ ٠٠	(٢) اصدار الشهادات التي تعطى لغرض تجاري
٣٥ ٠٠	(٣) الشهادات التي تعطى لغرض الاغراض التجارية والمسور الرسمية للمستندات والوثائق التي يطلبها أصحاب الشأن في غير المسائل الخاصة بالشؤون المدنية .
٥٥ ٠٠	(٤) الترجمة أو التعميق عليها التي تتم بمعرفة البعثات بالخارج من اللغة العربية الى اللغات الأخرى والعكس .

* تجبر كسور الجنيه الى أقرب جنييه صحيح ، وذلك عند حساب مجموع الرسوم على التعميقات المنصوص عليها في البنود من (١) الى (٤) من (راعا) اذا تم تحصيل هذه الرسوم داخل جمهورية مصر العربية .

تابع

جدول الرسوم القنصلية

نوع العمل القنصلي	الرسوم القنصلية
	قرش جنييه
<u>سادسا :</u>	
<u>الاجراءات التحفظية والتحكيم وتصاريح العمل :</u>	
(١) مباشرة الاجراءات التحفظية في حالة وفاة مواطن عن اموال وكيان الورثة غائبين او مجهولين او فيهم قاصر والنيابة عن هؤلاء الورثة امام القضاء .	٠٠
(٢) التحكيم في المنازعات القائمة بين المواطنين	٦٥
(٣) تجديد تصاريح العمل بالهيئات الاجنبية للمواطنين الذين يعملون بالخارج :	
* مؤهل عال	٣٥
* مؤهل اقل من العال	٣٥
<u>سابعا :</u>	
<u>وثائق السفر والتأشيرات العادية :</u>	
(١) استخراج جواز السفر العادي	٣٦٥
(٢) استخراج جواز سفر مجاني للطلبة	٠٠
(٣) وثيقة السفر التي تمنح للمواطنين الذين تقوم القنصليات بترحيلهم على نفقة الدولة	٠٠

تابع

جدول الرسوم القنصلية

الرسوم القنصلية		نوع العمل القنصلي
جنيته	قرش	
١٠٠	٠٠	(٤) استخراج تذكرة مرور
١٠٠	٠٠	(٥) استخراج وثيقة سفر للفلسطينيين او تجديدها
٣٥	٠٠	(٦) اضافة شخص او اشخاص او بلد او بلاد الى جوازات السفر العادية وتذاكر المرور بمعرفة بعثات التمثيل الخارجى .
٤٥	٠٠	(٧) تأشيرة الدخول العادية الصالحة لسفرة واحدة
٨٥	٠٠	(٨) تأشيرة الدخول العادية الصالحة لعدة سفرات
١٩	٠٠	(٩) تأشيرة الدخول للسياحة التى تمنح لسفرة واحدة
٢٩	٥٠	(١٠) تأشيرة الدخول للسياحة والتي تمنح لعدة سفرات
٠٠	٠٠	(١١) تأشيرة الدخول العادية الجماعية التى تمنح للسياحة ولسفرة واحدة (يتعدد الرسم القنصلي بعدد افراد الفوج) .
٠٠	٠٠	(١٢) تأشيرة الدخول العادية الجماعية التى تمنح للسياحة ولعدة سفرات (يتعدد الرسم القنصلي بعدد افراد الفوج) .
٢٥	٠٠	(١٣) تأشيرة المرور العادية الصالحة لسفرة واحدة .
٤٠	٠٠	(١٤) تأشيرة المرور العادية الصالحة لأكثر من سفرة واحدة

(٨)

تابع

جدول الرسوم القنصلية

الرسم القنصلي		نوع العمل القنصلي
قرش	جنيه	
		شامنا :
		<u>الاجراءات البحرية التجارية :</u>
٥٠٠	٠٠	(١) تحرير السند الخاص ببيع السفينة كلها او بعضها
٥٥	٠٠	(٢) اذن القنصل في الاقتراض لشراء ادوات او مؤونة قفت بها الضرورة .
٥٥	٠٠	(٣) تعيين خبراء لاثبات عدم ملاحية السفينة للسفـر
٣٠	٠٠	(٤) وضع علامة القنصل على دفتر اليومية عند وصول السفينة
٣٠	٠٠	(٥) اعطاء صورة مصدق عليها من تقرير القبطان عن حالة السفر
٣٠	٠٠	(٦) اعطاء شهادة بوقت وصول السفينة ووقت قيامها وانواع مشحوناتها وحالتها .
٥٥	٠٠	(٧) اعطاء صورة مصدق عليها من تقرير القبطان في حالة غرق السفينة ونجاته وحده او مع بعض الملاحين .
٠٠	٠٠	(٨) تحقيق صحة التقرير المقدم من القبطان
٣٠	٠٠	(٩) ايداع نفقات علاج المريض من رجال السفينة او دفنه اذا مات
٥٥	٠٠	(١٠) تحرير مشاركة الاقتراض البحري امام القناصل
٥٠	٠٠	(١١) التسجيل والتصديق على مشاركة الاقتراض العربية
٥٥	٠٠	(١٢) ايداع نسخة سند شحن البضائع المؤمن عليها في جمهورية مصر العربية

(٩)

تابع

جدول الرسوم القنصلية

الرسوم القنصلية		نوع العمل القنصلي
قرش	جنيه	
٢٠	٠٠	(١٣) حلف اليمين لتأييد ما هو وارد بمحضر الخسارة البحرية المسجل في دفتر اليومية
٢٠	٠٠	(١٤) تعيين خبراء لتحرير قائمة ما يهلك او يصاب بضرر من البضائع اثناء السفر .
٢٠	٠٠	(١٥) التصديق على توزيع قيمة ما يتلف او يلقى في البحر من البضائع
٢٠	٠٠	(١٦) قيد اسم من يرد تعيينه من افراد طاقم السفينة في استمارة ٧ ف.ل
٢٠	٠٠	(١٧) ادخال تعديل امام التتمل على عقد استخدام احد افراد طاقم السفينة " استمارة ٧ ف.ل
٢٠	٠٠	(١٨) تصديق على فصل احد افراد طاقم السفينة او تركه بميناء يرغب البقاء فيه .
٢٠	٠٠	(١٩) التصديق على محضر اثبات هرب احد افراد طاقم السفينة
٠٠	٠٠	(٢٠) التصديق على وصية المتوفى من افراد السفينة
٠٠	٠٠	(٢١) اعتماد كشف باقى استحقاقات المتوفى من افراد طاقم السفينة
٢٠	٠٠	(٢٢) معاينة الاماكن المخضمة في السفينة للبحار او العطشجية
٢٠	٠٠	(٢٣) التصديق على كشف السفينة " المانيفستو "
٢٠	٠٠	(٢٤) التصديق على تغيير اسم قبطان السفينة في اوراقها

تابع

جدول الرسوم القنصلية

الرسم القنصلي	نوع العمل القنصلي
٦٠	٠٠
ترش جنيه	تاسعا : الانتقال : انتقال القنصل او من ينوب عنه بناء على طلب اصحاب الشأن لأداء أى عمل من الاعمال التى تؤدي عنها الرسوم المعينة بهاليه

ملحوظة :

- * يتم تحصيل رسوم تأشيرات الدخول بأنواعها المختلفة الواردة فى البنود من (٧) الى (١٤) من (سابعاً) اذا تم منحها بعرفة سلطات الجوازات فى موانى الوصول فى جمهورية مصر العربية بالدولار الأمريكى - او ما يعادله من العملات الأخرى القابلة للتحويل مع جبر الكسور الى اقرب واحد صحيح .
- وينظم وزير الخارجية بقرار منه اجراءات تحصيل هذه الرسوم .
- * وتستمر بعثات التمثيل الخارجى لجمهورية مصر العربية فى تحصيل كل ما هو مقرر بمقتضى القوانين واللوائح والقرارات المختلفة من ضرائب ورسوم او فرائض مالية اخرى على العمليات الواردة بالجدول السابق .